

المملكة المغربية

الوزارة المختصة لدى وزير الشؤون الخارجية  
والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين  
بالخارج، المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج



†.ХИЛЯД + 1 НЕ.ЧОРОБ  
†.С.П.О.Т + †.С.О.Е + А.О. С.С.П.О.Т + †.С.О.Е  
| ΘQQ. Λ С.С.П.О. ΚΟΣΣΕΣ Λ Σ.С.Υ.Ο.Θ.Ε.Σ.Ι  
Ж.Λ.Ү.И.Σ.И X + С.С.М.О | ΘQQ. Σ.†.Θ.С.Х.И  
Θ Σ.С.У.Ο.Θ.Е.Σ.И Ж.Λ.Ү.И.Σ.И X + С.С.М.О | ΘQQ.

Royaume du Maroc

*Ministère délégué auprès du Ministre des Affaires Étrangères,  
de la Coopération Africaine et des Marocains Résidant  
à l'Étranger, Chargé des Marocains Résidant à l'Étranger*

مديرية التواصل وتبنيّة كفاءات مغاربة العالم

# دفتر التحملات المتعلق بالشراكة مع الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج

پنایر 2020

# فهرس

3	مدخل
4	1. الشراكة مع الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج
4	1.1 تقديم
4	2.1 الأهداف
4	3.1 الجمعيات المؤهلة لطلب الدعم
5	4.1 الفئات المستهدفة
5	5.1 التمويل
5	6.1 أشكال التنفيذ
5	7.1 التزامات الأطراف
6	8.1 المشاريع القابلة للدعم
6	9.1 تتبع وتقييم المشاريع المدعمة
7	2. مراحل تنفيذ الشراكة
7	1.2 ملف طلب الدعم
8	2.2 لجنة الانتقاء
8	3.2 معايير انتقاء المشاريع
9	4.2 توقيع اتفاقية الشراكة
9	5.2 الشروع في إنجاز المشاريع
10	6.2 الجدول الزمني لتنفيذ الشراكة
10	3. التدبير الإداري والمالي للشراكة والدعم المالي
10	1.3 الالتزام بالأداء
10	2.3 تحويل أشطر الدعم المالي إلى الجمعيات
10	1.2.3 تحويل الأشطر
11	2.2.3 تقارير إنجاز المشاريع
14	4. ملاحق

## 1. مدخل :

استجابة للتعليمات السامية لصاحب الجلالة، حفظه الله، الهدافـة إلى تكـريـس سيـاسـة مـجـدـدة لـمواـكـبة اـنـشـغـالـات المـغـارـيـة المـقـيـمـين بـالـخـارـج و الـاـسـتـجـابـة لـمـخـلـفـ تـطـلـعـاتـهـمـ، تم وضع و تنـفيـذ إـسـتـرـاتـيـجـيـة وـطـنـيـة لـمـغـارـيـة المـقـيـمـين بـالـخـارـجـ الـتـي تـهـدـفـ إـلـىـ النـهـوـضـ بـشـؤـونـ مـغـارـيـةـ الـعـالـمـ من خـلـالـ الأـهـدـافـ التـالـيـةـ :

- المحافظة على الهوية المغربية لغارية العالم ؛
- حماية حقوق ومصالح مغاربة العالم ؛
- مساهمة مغاربة العالم في تنمية المغرب.

يمكن للشراكة مع مختلف المتدخلين وخاصة مع الجمعيات العاملة لفائدة مغاربة العالم أن تشكل بالنسبة للوزارة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج نمطا للتـدخل لإـرـسـاءـ دـيـنـامـيـةـ تـشـارـكـيـةـ لـنـهـوـضـ بـقـضـائـاـ وـأـنـتـظـارـاتـ المـغـارـيـةـ المـقـيـمـينـ بـالـخـارـجـ.

وهـكـذـاـ، تـعـتـبـرـ الـجـمـعـيـاتـ الـعـاـمـلـةـ لـفـائـدـةـ مـغـارـيـةـ الـعـالـمـ منـ بـيـنـ الشـرـكـاءـ الـأـسـاسـيـينـ لـلـوـزـارـةـ الـمـنـتـدـبـةـ الـمـكـلـفـةـ بـالـمـغـارـيـةـ الـمـقـيـمـينـ بـالـخـارـجـ، فـيـ تـفـعـيلـ الـبـرـامـجـ الـمـوـجـهـةـ لـمـغـارـيـةـ الـمـقـيـمـينـ بـالـخـارـجـ. نـظـراـ لـهـاـ مـنـ مـمـيـزـاتـ وـخـاصـةـ :

- المرونة في التـدخل ؛
- القدرة على تعـبـئـةـ المـغـارـيـةـ الـمـقـيـمـينـ بـالـخـارـجـ ؛
- تبني سيـاسـةـ الـقـرـبـ .

واعتـبارـاـ لـاـ سـبـقـ وـبـغـيـةـ تـوـجـيـهـ وـتأـطـيـرـ الشـرـاكـةـ بـيـنـ الـوـزـارـةـ الـمـنـتـدـبـةـ الـمـكـلـفـةـ بـالـمـغـارـيـةـ الـمـقـيـمـينـ بـالـخـارـجـ وـالـجـمـعـيـاتـ الـعـاـمـلـةـ لـفـائـدـةـ المـغـارـيـةـ الـمـقـيـمـينـ بـالـخـارـجـ، وجـبـ اـعـتـمـادـ دـفـتـرـ لـلـتـحـمـلـاتـ خـاصـ بـالـشـرـاكـةـ مـعـ الـجـمـعـيـاتـ الـعـاـمـلـةـ لـفـائـدـةـ المـغـارـيـةـ الـمـقـيـمـينـ بـالـخـارـجـ مـنـ أـجـلـ تـوـضـيـحـ مـخـلـفـ الـجـوـانـبـ الـمـرـتـبـةـ بـتـدـبـيرـ هـذـهـ الشـرـاكـةـ، لـاـسـيـمـاـ الـإـطـارـ الـمـرـجـعـيـ، الـفـئـاتـ الـمـسـتـهـدـفـةـ، الـتـموـيلـ الـمـشـرـكـ لـلـشـرـاكـةـ، أـشـكـالـ الـتـنـفـيـذـ، الـتـزـامـاتـ الـأـطـرـافـ وـمـنـهـجـيـةـ التـتـبعـ وـالـتـقـيـيمـ وـغـيـرـهـ.

## 1. الشراكة مع الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج :

### 1.1 تقديم :

يعد برنامج دعم مشاريع الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج **آلية للمواكبة والتمويل المشترك** للأنشطة والمشاريع التي يحملها النسيج الجمعوي المغربي لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج، خاصة تلك المرتبطة باليادين السوسيوثقافية وخاصة مواكبة الفئات الهشة التي تعيش في وضعية صعبة بالإضافة إلى دعم الأنشطة التي تهدف إلى تعزيز ارتباط المغاربة المقيمين بالخارج بوطنهم الأم.

وارتباطاً بذلك، يتم إنجاز مشاريع الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج على أساس اتفاقيات شراكة بين الوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج وهذه الجمعيات.

### 2.1 الأهداف :

يهدف برنامج دعم مشاريع الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج إلى تحقيق الأهداف التالية :

- استهداف الفئات الأكثر هشاشة خاصة الشباب والنساء، والأشخاص في وضعية صعبة؛
- تفعيل المقاربة التشاركية الترابية الكفيلة في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمغاربة المقيمين بالخارج؛
- الدفاع عن حقوق و مكتسبات المغاربة المقيمين بالخارج ببلدان الإقامة.

### 3.1 الجمعيات المؤهلة لطلب الدعم :

يهم هذا البرنامج الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج أو شبكات الجمعيات التي تقوم بإنجاز مشاريع لفائدة مغاربة العالم دون هدف ربح مادي أو سياسي.

**ملاحظة :** يشترط في الجمعيات المؤهلة لطلب الدعم أن لا تقل مدة تأسيسها عن سنة كاملة.

### 4.1 الفئات المستهدفة :

يستهدف البرنامج الشراكة أساساً المغاربة المقيمين بالخارج و خصوصاً الشباب والنساء والأشخاص الموجودين في وضعية هشة.

## 5.1 التمويل :

يتم دعم الأنشطة التي تقوم بها الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج، والشريكه للوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج من ميزانية الدولة (ميزانية الوزارة المنتدبة) على شكل دعم مالي يقدم للجمعيات على أساس اتفاقيات شراكة مبرمة بين الوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج والجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج، وذلك طبقاً لمقتضيات دورية الوزير الأول رقم 7/2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 المتعلقة بتدبير الشراكة بين الدولة والجمعيات. ويفطي هذا الدعم المالي النفقات المتعلقة بمكونات المشاريع أو الأنشطة المقترحة من طرف الجمعيات وفق رؤية واستراتيجية الوزارة المنتدبة.

وتحدد المساهمة المالية، موضوع اتفاقيات للشراكة مع الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج، وفق التركيبة المالية للمشاريع المقدمة من طرف هذه الجمعيات من أجل التمويل المشترك.

## 6.1 أشكال التنفيذ :

تخضع الاتفاقيات المبرمة بين الوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج و الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج لمقتضيات دورية الوزير الأول المشار إليها سلفاً.

## 7.1 التزامات الأطراف :

### ▪ التزام الوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج :

- ✓ تقديم دعم مالي للمساهمة في تغطية النفقات المرتبطة بمكونات المشروع موضوع الاتفاقية؛
- ✓ تتبع وتقييم تنفيذ المشروع موضوع الاتفاقية.

### ▪ التزام الجمعية :

تعمل الجمعية المدعمة بتعاون وثيق مع الوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج وتلتزم باحترام المساطر الجاري بها العمل والمحددة للشراكة. وهكذا تلتزم بما يلى :

### ➤ في مجال تخطيط وتنفيذ أنشطة المشروع :

- ✓ تقديم مخططات العمل الدورية لتنفيذ أنشطة المشروع التي ينبغي أن تكون مطابقة لمخطط العمل الإجمالي الذي وافقت عليه لجنة الانتقاء ؛
- ✓ العمل بتعاون وثيق مع هيأكل الوزارة المنتدبة المكلفة بالغاريبة المقيمين بالخرج لتنفيذ مختلف الأنشطة ؛
- ✓ تعبئة الشركاء المحليين لتنفيذ مختلف الأنشطة.

#### ➤ في مجال التدبير المالي ومحاسباتي :

- ✓ فتح حساب بنكي خاص بالمشروع موضوع هذه الاتفاقية ؛
- ✓ صرف الاعتمادات المتعلقة بالأنشطة وفق المعايير والمساطر المعتمدة ؛
- ✓ مسک السجلات الخاصة بالمساهمة المالية وفق المعايير المحاسباتية المعتمدة ؛
- ✓ الاحتفاظ بالسجلات المرتبطة بالمساهمة المالية للوزارة المنتدبة على الأقل خمس (5) سنوات بعد آخر تحويل ؛
- ✓ التعاون مع الوزارة لإنجاز مهام تتبع ومراقبة العمليات المالية (مراقبة الوثائق المحاسباتية والسجلات المتعلقة بالمساهمة المالية وغيرها) ؛
- ✓ القيام بالتدقيق المالي خارجي سنوي للمداخيل والمصاريف المرتبطة بالمساهمة المالية للوزارة المنتدبة.

#### ➤ في مجال التتبع والتقييم وإعداد التقارير :

من أجل الاستجابة لإطار النجاعة الذي يحدد الأهداف المرجوة والمؤشرات الخاصة بقياس النتائج، يتعين على الجمعية ما يلي :

- ✓ وضع نظام لتتبع وتقييم النتائج المبرمجة ؛
- ✓ تقديم التقارير حول تقدم إنجاز المشروع مقارنة مع تقدم المشروع ؛
- ✓ التعاون مع الوزارة أو كل من تفويضه للقيام بعملية مراقبة المعطيات التقنية والمبرمجة الصادرة عن الجمعية.

## 8.1 المشاريع القابلة للدعم :

تدعم الوزارة المشاريع التي تعنى بالمواضيع التالية فقط :

- مواكبة الشباب المغاربة ومن أصل مغربي المقيمين بالخارج ؛
- مواكبة بعض الفئات في وضعية صعبة كالسجناء والنساء ؛
- الارتقاء بأوضاع المرأة المغربية المقيمة بالخارج وخاصة الأجيال الصاعدة ؛
- الارتقاء بالثقافة المغربية ببلدان الاستقبال الموجهة للشباب ؛
- الارتقاء بالعيش المشترك وتبنيه الكفاءات المغربية ؛
- الدعم الدراسي لأبناء المغاربة المقيمين بالخارج الذي يعانون من مشاكل في مسارهم الدراسي.

هام : يعتبر كل مشروع غير قابل للدعم إذا كان من الأصناف التالية:

- ذو طابع سياسي ؛
- يدعم بشكل مباشر أو غير مباشر أية مقاولة خاصة ؛
- يسعى إلى التمويل الإجمالي للمشروع ؛
- يهدف بشكل خاص إلى إنجاز إحدى أو عدة عمليات الآتي ذكرها :
  - ✓ تغطية مصاريف تأسيس جمعية؛
  - ✓ تغطية تكاليف تسيير الجمعية؛
  - ✓ تحديد أو إعداد المشاريع ؛
  - ✓ التكفل بالوسائل اللوجستيكية (النقل، الحاويات، الآليات وغيرها)؛
  - ✓ تغطية مصاريف نقل مواد (أدوية، كتب وغيرها) ؛
  - ✓ مشاريع بناء أو إعادة تأهيل البنية التحتية.
- لم يقدم تقريرا مفصلا عن المشاريع التي تم القيام بها في إطار أولوية المشاريع القابلة للدعم.

## 9.1 تتبع وتقدير المشاريع المدعمة :

تكتسي عملية تتبع وتقدير تنفيذ المشاريع المنجزة بمشاركة مع الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج، أهمية بالغة من حيث تحقيق أهداف الاتفاقيات، كما تمثل في حد ذاتها آلية مستمرة تسمح بضمان جودة الأنشطة المنجزة وتمكن من استخراج مؤشرات نوعية مرتبطة بهذه الشراكة.

وتتخذ عملية تتبع المشاريع شكلين أساسيين هما :

**أ- تتبع داخلي:** تسهر على إنجازه المصالح المركزية للوزارة المنتدبة المكلفة بالغربية المقيمين بالخارج و التمثيليات الدبلوماسية و القنصلية المغربية و كذا الجمعيات الشريكة طبقا لاتفاقيات الشراكة.

**ب- تتبع خارجي:** من خلال الاستعانة بمكاتب للاستشارة متخصصة متعاقد معها لهذا الغرض، بحيث تتمحور مهامها حول تنظيم زيارات ميدانية بهدف تقييم تنفيذ المشاريع المدعمة موضوع الشراكة.

ويستند نظام التتبع والتقييم على مجموعة من المؤشرات لبلورة فعالية المشروع وأثره على الفئات المستهدفة.

علاوة على ذلك، يتوجب على الجمعية إعداد تقارير تنظيمية ومالية مرحلية كما هو مبين باتفاقيات الشراكة و ارسالها إلى الوزارة المنتدبة عبر سفارات أو قنصليات المغرب بالخارج .

بعد الانتهاء من تنفيذ المشاريع، يتعين على الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج المستفيدة من الدعم، تقديم تقارير نهائية مفصلة حول إنجازات المشروع و تقارير مالية مؤشر عليها من طرف خبير محاسباتي أو محاسب محلف، و متضمنة لمختلف المصارييف و المداخيل ذات الصلة بالمشاريع المدعمة من قبل الوزارة.

## 2. مراحل تنفيذ الشراكة :

### 1.2 ملف طلب الدعم:

يجب أن يتضمن ملف طلب الدعم، على إثر إعلان الوزارة المنتدبة عن "طلب عروض مشاريع" موجه لفائدة الجمعيات المغربية بالخارج العاملة لفائدة الشباب المغربي أو من أصل مغربي، على الوثائق التالية (نسخ أصلية أو مطابقة للأصل):

- استمارة طلب الدعم معينة بعنوان (الملحق رقم 1) :
- رسالة وضع ملف طلب الدعم يحمل ختم وتوقيع رئيس الجمعية ؛
- نسخة من القانون الأساسي للجمعية يحمل ختم وتوقيع كل من الرئيس والكاتب العام (بالإضافة إلى ترجمة إلى اللغة العربية أو الفرنسية إذا كانت الوثائق الأصلية بلغة أخرى)؛
- نسخة موجزة من الجريدة الرسمية المنشور بها قرار إنشاء الجمعية أو وصل الترخيص مسلمة من طرف بلد الإقامة حسب القوانين الجاري بها العمل ببلد الإقامة ؛
- لائحة بالتغييرات المصح بها إن وجدت؛
- لائحة بأسماء أعضاء المكتب المسير تحمل ختم وتوقيع رئيس الجمعية ؛

- آخر تقرير أدبي مصادق عليه من طرف الجمع العام للجمعية، مختوم وموقع من طرف الرئيس والكاتب العام ؛
- آخر تقرير مالي مصادق عليه من طرف الجمع العام للجمعية، مختوم وموقع من طرف الرئيس وأمين المال ؛
- محضر آخر جمع عام للجمعية مختوم وموقع من طرف الرئيس والكاتب العام ؛
- الميزانية التوقعية للجمعية للسنة الحالية مختومة وموقعة من الرئيس وأمين المال ؛
- لائحة، مختومة وموقعة من طرف الرئيس وأمين المال، تضم المشاريع التي أنجزتها الجمعية وتلك التي هي في طور الإنجاز مع ذكر المبالغ التي ساهم بها الشركاء؛
- لائحة شركاء المشروع وطبيعة مساهمتهم مع التزامات الشركاء مؤرخة و مختومة وموقعة من طرفهم.

#### إيداع ملف الترشيح :

يتعين على الجمعيات الراغبة في الاستفادة من دعم الوزارة أن تقوم بتحميل نموذج طلب الدعم انطلاقا من الموقع الإلكتروني للوزارة المنتدبة المكلفة بالهجرة المقيمين بالخارج: [www.marocainsdumonde.gov.ma](http://www.marocainsdumonde.gov.ma).

ويتم تعبئة طلب الدعم ويرسل مرفوقا بملف القانوني والإداري للجمعية **وحوبا عبر الدائرة القنصلية** التابعة لها الجمعية **في أجل لا يقل عن أربعة أشهر من التاريخ المقرر لانطلاق المشروع وداخل الأجال المحددة بإعلان عن "طلب عروض مشاريع".**

كل طلب دعم لا يتضمن جميع الوثائق المنصوص عليها في ملف الترشيح أو ورد بعد التاريخ المحدد في الإعلان أو أرسل مباشرة إلى الوزارة المنتدبة المكلفة بالهجرة المقيمين بالخارج، لا يعرض على لجنة انتقاء المشاريع.

#### 2.2. لجنة الانتقاء :

طبقا لمقتضيات دورية السيد الوزير الأول رقم 7/2003 المنظمة للشراكة بين الدولة والجمعيات، تحدث لجنة انتقاء المشاريع و التي تضم في عضويتها ممثلين عن الوزارة المكلفة بالهجرة المقيمين بالخارج وعن وزارة الداخلية ومديرية الشؤون القنصلية والاجتماعية بوزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج و مؤسسة الحسن الثاني للمغاربة المقيمين في الخارج. وتمتلك هذه اللجنة حق استدعاء أي شخص قد يساهم رأيه في تنوير قرارات اللجنة.

يعهد لهذه اللجنة بدراسة و انتقاء مشاريع الجمعيات العاملة لفائدة مغاربة العالم علاوة على تحديد قيمة الدعم المخصص لهذه المشاريع.

### **3.2 معايير انتقاء المشاريع :**

تعتمد لجنة الانتقاء في اختيارها للمشاريع المقدمة من طرف الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج والمتدخلة في المجالات التي تندرج في إطار اهتمامات هذه الفئة على المعايير التالية :

- الوضعية القانونية السليمة للجمعية اتجاه القوانين الجاري بها العمل;
  - مرور سنة كاملة عن تاريخ تأسيس الجمعية;
  - احترام القانون الأساسي للجمعية;
  - عقد الجموع العامة و المجالس الإدارية، و مكاتب ( أو لجان التوجيه) مع القيام بالإعداد السنوي لتقارير الأنشطة و حصيلة المداخيل و المصروف;
  - استهداف المحاور الإستراتيجية ذات الأولوية بالنسبة للوزارة المنتدبة المكلفة بالغاربة المقيمين بالخارج ؛
  - تعريف و تحديد الفئة المستهدفة بصفة دقيقة (العدد، الصنف، المميزات...) وكذلك نسبة التزامها في المشروع؛
  - مساهمة الجمعية بنسبة لا تقل عن 50% من التكلفة الإجمالية للمشروع؛
  - تعبئة الشركاء في بلدان الإقامة (الترامات كتابية)؛
  - تجربة الجمعية في مجال الأنشطة المبرمجة في المشروع ؛
  - إشعاع و حضور الجمعية على مستوى مجالات تدخلها الجغرافي ( القرب من الفئة المستهدفة)؛
  - قدرة الجمعية على تسيير و تتبع المشروع المقترح؛
  - مدى احترام الجمعية لالتزاماتها مع الوزارة المنتدبة المكلفة بالغاربة المقيمين بالخارج في إطار الاتفاقيات السابقة (في حالة وجودها).
- كما أن لجنة الصلاحية في إضافة معايير أخرى تراها مفيدة في عملية الانتقاء.

### **4.2 توقيع اتفاقية الشراكة :**

تبرم الوزارة المنتدبة المكلفة بالغاربة المقيمين بالخارج اتفاقيات شراكة مع الجمعيات المنتقة من طرف لجنة الانتقاء.

### **5.2 الشروع في إنجاز المشاريع موضوع الاتفاقيات :**

تدخل اتفاقيات الشراكة المبرمة مع الجمعيات العاملة لفائدة مغاربة العالم حيز التنفيذ بعد التأشير عليها من طرف الخازن الوزاري، و تغطي هذه الاتفاقيات مدة تنفيذ الأنشطة المبرمجة بالمشاريع موضوع هذه الاتفاقيات.

و لا يسمح بأي وجه كان بتجاوز مدة تنفيذ المشاريع المحددة في الاتفاقيات، دون الحصول على موافقة خطية من الوزارة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج.

### **3- الجدول الزمني لتنفيذ الشراكة :**

يقدم الجدول الزمني لتنفيذ الشراكة مع الجمعيات العاملة لفائدة مغاربة العالم على الشكل التالي :

الفترة	العملية
يناير - دجنبر من كل سنة	الإعلان عن "طلب عروض مشاريع" واستقبال ملفات طلب الدعم
كلما دعت الضرورة لذلك	عقد لجنة الانتقاء لاجتماعاتها من أجل الدراسة والبث في طلبات دعم المشاريع
بعد انتقاء المشاريع من طرف لجنة الانتقاء	توقيع اتفاقيات الشراكة مع الجمعيات المنتقدة
بعد توقيع اتفاقية الشراكة والتأشير عليها من طرف الخازن الوزاري	إنجاز المشاريع المنتقدة

يحدد الجدول الزمني لتنفيذ اتفاقيات الشراكة باتفاق تام بين الوزارة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج والجمعيات المعنية، ويلحق هذا الجدول بهذه الاتفاقيات.

### **3. التدبير الإداري والمالي للشراكة والدعم المالي :**

#### **1.3 الالتزام بالأداء :**

تسهر مصالح الوزارة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج على تنفيذ إجراءات مسطرة الالتزام لدى وزارة المالية. كما أنه لا يتم الشروع في تنفيذ الأنشطة موضوع الاتفاقية إلا بعد تأشيرة قرارات الدعم من قبل الخازن الوزاري.

#### **2.3 تحويل أشطر الدعم المالي إلى الجمعيات :**

### 1.2.3 تحويل الأشطر :

تطبق مسطورة تحويل الدعم عبر الأشطر، على الدعم الذي يساوي أو يفوق 50.000 درهم.  
يتم تحويل المساهمة المالية موضوع الاتفاقية إلى الحساب البنكي المفتوح باسم الجمعية والخاص  
بالمشروع موضوع الاتفاقية المعنية، وفق التوزيع التالي :

- يحول الشطر الأول، في حدود 50% من دعم الوزارة المنتدبة المكلفة بالغربية المقيمين بالخارج،  
بعد توقيع اتفاقية الشراكة بين الوزارة والجمعية والتأشير عليها من طرف الخازن الوزاري  
؛
- يحول الشطر الثاني الذي يمثل 50% من الدعم حسب نوعية المشروع :
- **المشاريع قصيرة الأمد** (تهم أساسا التظاهرات التي لا تتجاوز مدة إنجازها أسبوعا واحدا) :  
يتم التحويل بعد انتهاء تنفيذ المشروع وإرسال التقرير النهائي للأنشطة إلى الوزارة  
المنتدبة المكلفة بالغربية المقيمين بالخارج، مرفوقا بالتقرير المالي، مصادق عليه من  
طرف خبير محاسب معتمد، يتضمن جميع المصروفات التي لها علاقة  
بالمشروع.
- **المشاريع طويلة الأمد** (التي يمتد إنجازها على عدة أشهر) : يتم تحويل الشطر بعد إعداد  
التقارير الأدبية والمالية الخاصة بالمرحلة الأولى للمشروع (تقرير مرحلتي) و إرسالها إلى  
مصالح الوزارة.

يتوجب على الجمعية إعداد التقارير المشار إليها لاحقا وإرسالها إلى مصالح الوزارة المنتدبة المكلفة  
بالمغاربة المقيمين بالخارج عبر التمثيليات الدبلوماسية والقنصلية الغربية بالخارج قصد الدراسة و  
التقييم. ويرتبط تحويل الأشطر بمدى احترام الجمعية لالتزاماتها المنصوص عليه في الاتفاقية.  
بالنسبة للدعم الذي يقل عن 50.000 درهم، يتم تحويله دفعة واحدة بعد توقيع اتفاقية الشراكة  
بين الوزارة والجمعية والتأشير عليها من طرف الخازن الوزاري.

### 2.2.3 تقارير تنفيذ وإنجاز المشروع :

#### 1.2.2.3 تقارير تنفيذ وإنجاز المشاريع القصيرة الأمد (تهم أساسا التظاهرات التي لا تتجاوز مدة إنجازها أسبوعا واحدا) :

بعد انتهاء المشروع، يتعين على الجمعية الشريكة تقديم الوثائق بعده، إلى الوزارة المنتدبة المكلفة  
بالمغاربة المقيمين بالخارج في أجل أقصاه شهرين :

- **التقرير الأدبي ( النهائي )، ويتضمن :**
- تقرير مفصل لمجريات الأنشطة التي تم إنجازها؛

- بيان بالنتائج المحصل عليها؛
- الفئة المستفيدة من النشاط؛
- تقييم النشاط (نقاط القوة/ نقاط الضعف) والتوصيات المستخلصة؛
- بيان عن للمشاكل التي تمت مواجهتها ؛

في حال التوفير على مقالات صحفية و صور عن التظاهرة أو وثائق أخرى ذات الصلة بالمشروع يستحسن إلحاقها بالتقدير.

**بـ التقرير المالي النهائي لكل النفقات :**

يتمثل هذا التقرير جدولًا يلخص كل الموارد و النفقات المتعلقة بالمشروع ويجب أن يرفق بجميع الوثائق المحاسباتية ذات الصلة بمختلف المصارييف المسجلة في الحصيلة المالية.  
يجب مصادقة هذا التقرير المالي، حول النفقات المرتبطة بالدعم المالي للوزارة، من طرف خبير محاسبي أو محاسب معتمد.

**2.2.2.3 تقارير المشاريع الطويلة الأمد (التي يمتد إنجازها على عدة أشهر) :**

**أـ تقرير مرحلٍ :**

بعد إنجاز المرحلة الأولى من المشروع، وبعد استلامها للشطر الأول من الدعم، و من أجل الاستفادة من الشطر الثاني من الدعم المالي، يتعين على الجمعية الشريكة إعداد الوثائق التالية :

**▪ تقرير عن أنشطة المشروع في المرحلة الأولى :**

عبارة عن تقرير للأنشطة المنجزة خلال المرحلة الأولى من المشروع مصحوب بجدول زمني يحدد سير المرحلة الثانية من المشروع.

**▪ تقرير مالي مرحلٍ :**

يضم تقريراً مالياً مفصلاً حول نفقات الشطر الأول من مساهمة الوزارة لدعم المشروع، مؤرخ وموقاًعاً من طرف الممثل القانوني للجمعية ومرفقاً بالفاواتير والإثباتات ذات الصلة بالنفقات المرتبطة بالدعم المالي للوزارة مع الإشارة إلى مساهمات باقي الشركاء.

**بـ التقرير النهائي :**

بعد انتهاء المشروع، يتعين على الجمعية الشريكة تقديم الوثائق بعده، إلى الوزارة المنتدبة المكلفة بالهجرة والجنسية بالمغاربة المقيمين بالخارج في أجل أقصاه شهرين :

**أـ التقرير الأدبي (النهائي)، ويتضمن :**

- تقرير مفصل لمجريات الأنشطة التي تم إنجازها؛
- بيان بالنتائج المحصل عليها؛

- الفئة المستفيدة من النشاط؛
- تقييم النشاط (نقاط القوة/ نقاط الضعف) والتوصيات المستخلصة؛
- بيان عن للمشاكل التي تمت مواجهتها ؛  
في حال التوفر على مقالات صحفية و صور عن التظاهرة أو وثائق أخرى ذات الصلة بالمشروع  
يستحسن إلهاقها بالتقدير.

**بـ- التقرير المالي النهائي لكل النفقات :**

يمثل هذا التقرير جدولًا يلخص كل الموارد و النفقات المتعلقة بالمشروع ويجب أن يرفق بجميع الوثائق المحاسباتية ذات الصلة بمختلف المصاريف المسجلة في الحصيلة المالية.  
يجب مصادقة هذا التقرير المالي، الذي يهم كل النفقات المرتبطة بالدعم المالي للوزارة، من طرف خبير محاسبي أو محاسب معتمد.

**3.2.2.3 مقتضيات عامة :**

- تحفظ الوزارة بحق طلب توضيحات ومعلومات أكثر دقة حول التقارير المقدمة إليها ؛
- في حالة وقوع تغيير في سير المشروع موضوع الدعم بشكل يؤثر على الأهداف المسطرة له مسبقا، يتوجب على الجمعية الشريكة بعث رسالة رسمية تلتزم فيها من الوزارة الموافقة المبدئية على هذا التغيير. ومن خلال رسالة رسمية ترد الوزارة على الجمعية إما بالقبول أو الرفض.
- تحفظ الوزارة بحق استرجاع الأموال المحولة إلى الجمعية من أجل إنجاز مشروعها في الحالات التالية :

  - ✓ حين يتبين للوزارة أن الأموال موضوع الدعم لم يتم توظيفها بشكل جيد وبأن الشروط المتفق عليها مع الجمعية الشريكة لم يتم احترامها كما يجب؛
  - ✓ عدم الشروع في تنفيذ المشروع في الآجال المحددة رغم تلقي الجمعية للدعم و دون إخبار الوزارة بذلك؛
  - ✓ عند حل الجمعية الشريكة.

## **ملاحق**

---

## **الملحق رقم 1**

**استمارة طلب دعم مشاريع الجمعيات العاملة لفائدة  
مغاربة العالم**

## طلب اقتراح مشاريع موجه للجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج

### استمارة طلب الدعم

سنة : 2017

اسم الجمعية :

البلد :  
القنصلية :

اسم المشروع :

التكلفة الإجمالية للمشروع :

مبلغ المساهمة المطلوبة من الوزارة :

عدد المستفيدين المباشرين :

## 1. التعريف بالجمعية حاملة المشروع:

اسم الجمعية :

تاريخ التأسيس :

الدائرة الفنصلية:

العنوان	للإتصال
الرمز البريدي	
المدينة	
البلد	
الهاتف	
الفاكس	
البريد الإلكتروني	
الموقع الإلكتروني	رئيس الجمعية
الاسم والنسب	
المهنة	
رقم بطاقة التعريف الوطنية المغربية (CNI)	
الهاتف/ الفاكس	
البريد الإلكتروني	
الهاتف/ البريد الإلكتروني	
CNI	أعضاء مكتب الجمعية
المهنة	
الاسم الكامل	
صفة العضو	
نائب الرئيس	
الكاتب العام	
نائب الكاتب العام	
أمين المال	
نائب أمين المال	
مستشار	
.....	

البريد الإلكتروني :	الهاتف :	----	من يمسك محاسبة الجمعية (أمين المال او محاسب ...)		
	النساء	عدد المخترطين			
	الرجال				
	النساء	عدد الأعضاء النشيطين			
	الرجال				
	النساء	عدد المداومين			
	الرجال				
انعقاد آخر جمع عام					
صلاحيات مكتب الجمعية					
أهداف الجمعية المسطرة بالقانون الأساسي					
<ul style="list-style-type: none"> <li>■</li> <li>■</li> <li>■</li> <li>■</li> </ul>					
مجالات التدخل الرئيسية للجمعية					
<ul style="list-style-type: none"> <li>■</li> <li>■</li> <li>■</li> <li>■</li> </ul>					
تجربة الجمعية في المجال المرتبط بموضوع المشروع المقترن					
<ul style="list-style-type: none"> <li>■</li> <li>■</li> <li>■</li> <li>■</li> </ul>					
الشركاء الرئيسيون في المشروع					
<ul style="list-style-type: none"> <li>■</li> <li>■</li> <li>■</li> <li>■</li> </ul>					
: 2016		<p>الميزانية الإجمالية للجمعية خلال الثلاث سنوات الأخيرة</p>			
: 2015					
: 2014					

جدول موجز للمشاريع المنجزة خلال الثلاث سنوات الأخيرة وتلك التي هي في طور الإنجاز

سنة الانجاز	مكونات المشروع	الشركاء	الغلاف المالي	عدد المستفيدين		مكان الانجاز	المشروع
				رجال	نساء		

2. معلومات حول المشروع:

اسم المشروع		
		البلد
		الجهة
		المدينة/البلدة
موقع تنفيذ المشروع		
السياق العام للمشروع		

		الأهداف العامة	أهداف المشروع
		الأهداف الخاصة	
إناث:	ذكور:	العدد: الفئة العمرية :	<u>المباشرون</u>
الخصائص الاجتماعية والاقتصادية :			
إناث:	ذكور:	العدد: الفئة العمرية :	<u>غير المباشرون</u>
الخصائص الاجتماعية والاقتصادية :			
درجة الانخراط :			المستهدفون

وصف لأنشطة الرئيسية للمشروع:

- 
- 
- 
- 

	التاريخ المتوقع انطلاق المشروع:	.....	مدة تنفيذ المشروع
	التاريخ المتوقع لانهاء المشروع:		

#### الجدول الزمني لتنفيذ أنشطة المشروع

النشاط (العملية)	تاريخ الانجاز



المؤشرات الممكن التحقق منها بشكل موضوعي من أجل التتبع التقني للمشروع

- 1 -

المؤشرات الممكن التحقق منها موضوعيا من أجل التتبع المالي للمشروع

- 7 -

-2 التقييم:

بالنسبة لمحصيلة المرحلة الأولى التي يجب وضعها رهن إشارة الوزارة المكلفة بالهجرة للمقيمين في الخارج وشئون الهجرة

بالنسبة للحصيلة النهائية للمشروع اللازم إيداعها لدى مصالح الوزارة

**جدول الميزانية التقديرية للمشروع الواجب تعبئته**

المجموع	مساهمة الوزارة	مساهمة الشركاء	مساهمة الجمعية	ثمن الوحدة	الوحدة	أصول الميزانية
						التجهيزات واللوجستيك
						الموارد البشرية
						مصاريف التنقل و التسير المترتبة بالمشروع
						مصاريف مختلفة
					مصاريف المصادقة على التقرير المالي للمشروع من طرف محاسب محلف (إجباري)	مصاريف أخرى حسب نوعية المشروع (التحديد)
<b>المجموع</b>						

توقيع وختم ممثلين (2) قانونيين للجمعية (ضمنها الرئيس):